

وإذ تلاحظ البيان الذي أدلى به ممثل ليبيريا أمام اللجنة الثانية في ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٢، الذي وصف فيه الحالة الاقتصادية والمالية الخطيرة لبلده^(٤٨)،

وقد درست تقرير الأمين العام^(٤٩) الذي أرفق به تقرير البعثة المشتركة بين الوكالات التي أوفدها إلى ليبيريا في آذار/مارس ١٩٨٢ للتشاور مع الحكومة بشأن المساعدات الإضافية اللازمة لتعمير البلد وإنعاشه وتنميته،

وإذ تلاحظ من التقرير المشاكل الاقتصادية والمالية الخطيرة التي تواجهها ليبيريا والناشئة أساسا عن الحالة الضعيفة والمتخلفة النمو للهياكل الأساسية الاقتصادية والاجتماعية،

وإذ تلاحظ أيضا أن حالة الميزانية في ليبيريا، طبقا للتقرير، تجعل من المستحيل على الحكومة أن تبدأ برنامجا اثاميا دون مساعدات مالية خارجية كافية،

وإذ يقلقها بصفة خاصة أن حكومة ليبيريا غير قادرة على تزويد السكان على نحو كاف، بالخدمات الصحية والتعليمية وسائر الخدمات الاجتماعية والعامة الأساسية بسبب النقص الحاد في الموارد المالية والمادية وخاصة على أثر النكبة الوطنية الأخيرة الناتجة عن الانهيارات الأرضية والفيضانات التي سببت خسائر في الأرواح،

وإذ تحييط علما ببرنامج تقديم المساعدة إلى ليبيريا الموصى به، الذي وضعت البعثة المشتركة بين الوكالات بالتشاور مع الحكومة^(٥٠)،

وإذ تعلم نية حكومة ليبيريا تنظيم مؤتمر مائدة مستديرة للمانحين في عام ١٩٨٣، بمساعدة برنامج الأمم المتحدة الاثاميا، لمناقشة احتياجات البلدان الاثاميا ولدراسة سبل ووسائل مساعدة الحكومة في جهودها لتلبية تلك الاحتياجات،

وإذ تلاحظ أن حكومة ليبيريا قد أعدت، بمساعدة الأمانة العامة للأمم المتحدة، تقريرا يحتوي على معلومات إضافية ومستكملة تتعلق بالحالة الاقتصادية لليبيريا، وقدمته إلى لجنة التخطيط الاثاميا لتتظر فيه في دورتها التاسعة عشرة، عام ١٩٨٣،

الشان، وذلك في موعد يتيح للجمعية العامة النظر فيه في دورتها الثامنة والثلاثين:

٩ - تناشد المجتمع الدولي التبرع للحساب الخاص الذي أنشأه الأمين العام بغرض تيسير توجيه التبرعات إلى بوتسوانا:

١٠ - ترجو من الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى المختصة في منظومة الأمم المتحدة أن تتعاون تعاونًا وثيقًا مع الأمين العام بغرض تيسير توجيه التبرعات إلى بوتسوانا:

١١ - ترجو من الأمين العام:

(أ) أن يواصل جهوده لتعبئة الموارد اللازمة لبرنامج فعال للمساعدة المالية والتقنية والمادية إلى بوتسوانا:

(ب) أن يبقى الحالة في بوتسوانا قيد الاستعراض المستمر، وأن يظل على اتصال وثيق بالدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية وغيرها من المنظمات الحكومية الدولية والوكالات المتخصصة والمؤسسات المالية الدولية المعنية، وأن يحيط المجلس الاقتصادي والاجتماعي علما، في دورته العادية الثانية لسنة ١٩٨٣، بالحالة الراهنة للبرنامج الخاص للمساعدة الاقتصادية لبوتسوانا:

(ج) أن يقدم تقريرا عن التقدم المحرز في الحالة الاقتصادية لبوتسوانا وفي تنظيم وتنفيذ البرنامج الخاص للمساعدة الاقتصادية لذلك البلد، وذلك في موعد يتيح للجمعية العامة النظر في المسألة في دورتها الثامنة والثلاثين.

الجلسة العامة ١٠٩

١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢

١٤٩/٣٧ - تقديم المساعدة لتنمية ليبيريا

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ٢٠٧/٣٦ المؤرخ في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١، الذي ناشدت فيه جميع الدول الأعضاء، والوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة والمؤسسات المالية والاثاميا الدولية أن تقدم جميع المساعدات الممكنة لتعمير ليبيريا وإنعاشها وتنميته،

(٤٨) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السابعة والثلاثون، اللجنة الثانية، الجلسة ٣٠، الفقرات من ٣٣ إلى ٣٦.

(٤٩) A/37/123.

(٥٠) انظر A/37/123، المرفق.

ليبريا تدابير خاصة وأن تقوم ، بوصف ذلك مسألة ذات أولوية ، بإيلاء اعتبار خاص للتبكير في إدراج ليبريا في برامجها الخاصة بالمساعدة الانمائية ؛

٩ - تحث الدول الأعضاء والهيئات المختصة في منظومة الأمم المتحدة - ولاسيما برنامج الأمم المتحدة الانمائي ، وبرنامج الأغذية العالمي ، ومؤسسة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة ، ومنظمة الصحة العالمية ، وصندوق الأمم المتحدة للأنشطة السكانية ، ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية - على تقديم كل مساعدة ممكنة لمعاونة حكومة ليبريا على سدّ الاحتياجات الانسانية الملحة للسكان ، وعلى تزويدها ، حسب الاقتضاء ، بالأغذية والأدوية والمعدات الأساسية اللازمة للمدارس والمستشفيات ، فضلا عن سدّ الاحتياجات الطارئة للسكان في المنطقة التي وقع بها مؤخرا انهيارات أرضية وفيضانات ؛

١٠ - تدعو برنامج الأمم المتحدة الانمائي ، ومؤسسة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة ، وبرنامج الأغذية العالمي ، ومنظمة الصحة العالمية ، ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة ، والبنك الدولي ، والصندوق الدولي للتنمية الزراعية ، إلى أن تعرض على هيئات إدارتها احتياجات ليبريا الخاصة للنظر فيها ، وأن تقدم تقارير عما تتخذها تلك الهيئات من قرارات إلى الأمين العام في موعد غايته ١٥ تموز/يوليه ١٩٨٣ ؛

١١ - ترجو من مدير برنامج الأمم المتحدة الانمائي ومن البنك الدولي تزويد حكومة ليبريا بكل مساعدة ممكنة في تنظيم مؤتمر المائدة المستديرة للمانحين ؛

١٢ - ترجو من الأمين العام :

(أ) أن يواصل جهوده لتعبئة الموارد الضرورية لتنظيم برنامج فعال لتقديم المساعدة المالية والتقنية والمادية إلى ليبريا ؛

(ب) أن يكفل اتخاذ التدابير الكافية في مجال المالية والميزانية لمواصلة تنظيم البرنامج الدولي لتقديم المساعدة إلى ليبريا ولتعبئة المساعدة ؛

(ج) أن يبقى الحالة فيما يتعلق بتقديم المساعدة إلى ليبريا قيد الاستعراض المستمر ، وأن يقيم اتصالا وثيقا مع الدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية وغيرها من المنظمات الحكومية الدولية والوكالات المتخصصة والمؤسسات المالية الدولية المعنية ، وأن يحيط المجلس الاقتصادي والاجتماعي علما ، في دورته العادية الثانية لعام ١٩٨٣ ، بالحالة الراهنة حينئذ للبرنامج الخاص لتقديم المساعدة الاقتصادية إلى ليبريا ؛

(د) أن يقدم تقريرا عن التقدم المحرز في الحالة الاقتصادية لليبريا وفي تنظيم وتنفيذ برنامج المساعدة المقدمة لذلك

١ - تلاحظ مع الارتياح الجهود التي تبذلها حكومة وشعب ليبريا من أجل تعمير وإنعاش وتنمية البلد ؛

٢ - تعرب عن تقديرها للأمين العام لتقريره عن الحالة الاقتصادية لليبريا والمساعدات الإضافية اللازمة لهذا البلد لتعميره وإنعاشه وتنميته ؛

٣ - تؤيد كل التأييد تقييم وتوصيات البعثة المشتركة بين الوكالات ، الواردة في مرفق تقرير الأمين العام^(٤٩) ؛

٤ - تكرر مناقشتها على وجه الاستعجال لجميع الدول الأعضاء للإسهام بسخاء من خلال القنوات الثنائية أو المتعددة الأطراف في تعمير ليبريا وإنعاشها وتنميتها ؛

٥ - تحث الدول الأعضاء ومؤسسات وبرامج منظومة الأمم المتحدة ، والهيئات الحكومية الإقليمية والأقليمية والمؤسسات الانمائية والمالية والمنظمات غير الحكومية على تقديم الدعم الكامل لجهود حكومة ليبريا الرامية إلى تعبئة الأموال اللازمة للبرنامج الخاص لتقديم المساعدة الاقتصادية إليها ، وبلوغ هذه الغاية ، تحنها على الاستجابة بسخاء لاحتياجات ليبريا في مؤتمر المائدة المستديرة المقبل ؛

٦ - ترجو من المؤسسات والبرامج المختصة في منظومة الأمم المتحدة - لاسيما برنامج الأمم المتحدة الانمائي والبنك الدولي ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة والصندوق الدولي للتنمية الزراعية وبرنامج الأغذية العالمي ومنظمة الصحة العالمية ومؤسسة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية - أن تواصل وأن توسع برامج مساعدتها لليبريا ، وأن تتعاون تعاونا وثيقا مع الأمين العام في جهوده الرامية إلى تنظيم برنامج مساعدة دولي فعال ، وأن تقدم إليه تقارير دورية عن الخطوات التي اتخذتها والموارد التي أتاحتها لمساعدة ذلك البلد ؛

٧ - تطلب إلى المنظمات الإقليمية وغيرها من الهيئات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية ، فضلا عن المؤسسات المالية الدولية ، ولاسيما الاتحاد الاقتصادي الأوروبي ، وصندوق التنمية الأوروبي ، ومصرف التنمية الأفريقي والمصرف العربي للتنمية الاقتصادية في أفريقيا ، وصندوق التنمية الدولية التابع لمنظمة البلدان المصدرة للنفط ، والصندوق الدولي للتنمية الزراعية ، أن تنظر ، على وجه الاستعجال ، في إنساء برنامج مساعدة لليبريا أو في توسيع ذلك البرنامج في حالة وجوده ؛

٨ - تطلب إلى الدول الأعضاء ، لحين قيام لجنة التخطيط الانمائي في دورتها التاسعة عشرة بالنظر في التقرير المقدم إليها وبسبب الحالة الاقتصادية المرحجة في ليبريا ، أن تتخذ لصالح

٢ - تعرب عن امتنانها للدول والمنظمات الدولية والإقليمية والحكومية الدولية التي تقدم المساعدة إلى اليمن الديمقراطية :

٣ - ترجو من الأمين العام أن يواصل تعبئة الموارد اللازمة لبرنامج شامل فعال لتقديم المساعدة المالية والتقنية والمادية إلى اليمن الديمقراطية بغية تخفيف الضرر الذي أصابها وتنفيذ خططها للانعاش والتعمير :

٤ - تناشد الدول الأعضاء أن تساهم بسخاء ، بالطرق الثنائية و/أو المتعددة الأطراف ، في عملية التعمير والتنمية في اليمن الديمقراطية :

٥ - ترجو من المؤسسات والبرامج المختصة في منظومة الأمم المتحدة ، ولاسيما برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والبنك الدولي وبرنامج الأغذية العالمي ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة والصندوق الدولي للتنمية الزراعية ومنظمة الصحة العالمية وصندوق الأمم المتحدة للأنشطة السكانية ومؤسسة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية ، أن تواصل وتوسع برامجها الخاصة بتقديم المساعدة إلى اليمن الديمقراطية وأن تتعاون وتعاوننا وثيقا مع الأمين العام في تنظيم برنامج فعال لتقديم المساعدة إلى ذلك البلد :

٦ - تطلب إلى المنظمات الإقليمية وسائر الهيئات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية أن تولى اعتبارا عاجلا لاحتياجات اليمن الديمقراطية ومتطلباتها الإنمائية :

٧ - ترجو من الأمين العام أن يبقي الحالة في اليمن الديمقراطية قيد الاستعراض وأن يقدم تقريرا إلى الجمعية العامة ، في دورتها الثامنة والثلاثين ، عن التقدم المحرز في تنفيذ القرار الحالي .

الجلسة العامة ١٠٩

١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢

١٥١/٣٧ - تقديم المساعدة الاقتصادية الخاصة إلى بنن

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قراراتها ٨٨/٣٥ المؤرخ في ٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ و ٢٠٨/٣٦ المؤرخ في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١ ، اللذين ناشدت فيهما المجتمع الدولي أن يقدم بطريقة فعالة ومستمرة ، مساعدة مالية ومادية وتقنية إلى بنن لمعاونة ذلك البلد في التغلب على صعوباته المالية والاقتصادية ،

إسبلد في موعد يتيح للجمعية العامة أن تنظر في هذه المسألة في دورتها الثامنة والثلاثين .

الجلسة العامة ١٠٩

١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢

١٥٠/٣٧ - تقديم المساعدة إلى اليمن الديمقراطية

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٦/١٩٨٢ المؤرخ في ٢٨ نيسان/أبريل ١٩٨٢ والمتعلق بالدمار الشامل الذي أحدثته الفيضانات الشديدة في اليمن الديمقراطية ،

وإذ تشير أيضا إلى القرار ١٠٧ (د - ٩) المؤرخ في ١١ أيار/مايو ١٩٨٢ الصادر عن اللجنة الاقتصادية لغربي آسيا^(٥١) ، الذي دعت فيه اللجنة إلى وضع برنامج عمل لانعاش وتعمير المناطق المنكوبة بالفيضانات في اليمن الديمقراطية ،

وإذ تشير كذلك إلى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٥٩/١٩٨٢ المؤرخ في ٣٠ تموز/يوليه ١٩٨٢ ،

وقد نظرت في التقرير الذي أعده مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الإغاثة في حالات الكوارث عن مدى وطبيعة الضرر الذي أحدثته الفيضانات^(٥٢) ،

وإذ تحيط علما بالتقرير الشفوي الذي قدمه منسق الأمم المتحدة لعمليات الإغاثة في حالات الكوارث استجابة لقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٥٩/١٩٨٢^(٥٣) ،

وإذ تسلم بأن اليمن الديمقراطية لا تستطيع ، لكونها واحدة من أقل البلدان نموا ، تحمل العبء المتزايد الخاص بانعاش وتعمير المناطق المتضررة ،

وإذ تسلم أيضا بالجهود التي بذلتها اليمن الديمقراطية لتخفيف معاناة ضحايا الفيضانات ،

١ - تعرب عن تقديرها للأمين العام من أجل الخطوات التي اتخذها فيما يتعلق بتقديم المساعدة إلى اليمن الديمقراطية :

(٥١) انظر : الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، ١٩٨٢ ، الملحق رقم ١٢ (E/1982/22) ، الفصل الأول .

(٥٢) انظر E/CWA/156 .

(٥٣) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة السابعة والثلاثون ، اللجنة الثانية ، الجلسة ٢٧ ، الفقرات من ١ إلى ٩ .